



قرار رقم (٢٥٧) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١٠ / ٩ / ٢٠٢٣

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة تشب لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كلا منهم:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	رانيا قلته حبيب عبيد	٤٢٦٧٦	٢٠٢٣/١٠/٢٠	تشب لتأمينات الحياة	٢٨٦١١٢٥٢٥٠٠٣٦١
٢	ابراهيم على محمد احمد الرفاعي	٣٢٧٠٨	٢٠٢٣/٩/٢٧	تشب لتأمينات الحياة	٢٨٢٠٦٠١١٦٠٧١٧١
٣	اميل سمير اسناوى عبد الملاك	٣٢٠٢٤	٢٠٢٣/٩/٢٧	تشب لتأمينات الحياة	٢٦٩٠٦٢٢٢٦٠٠١١٩
٤	احمد عبد الرؤف حامد المتولى	٢٥٥١٧	٢٠٢٣/١٠/١٥	تشب لتأمينات الحياة	٢٧٧١٠٠٩١٦٠٠٧٧٢

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح